محمد جعفر

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قوله الحمد لله تيمنا بالتسمية فنبح بعد التيمن بها بحمد الله سبحانه وتعالى اداء لحق ما يجب به الكريم اداء لما فيه الحكم في

التصنيف المهتدين الى الصراط واداء لحق بعض من نعمائه التي نالها بتبعيته الشرح الشريف شرحه وقرا او اظهار

اول الامر بكونه في جملة المهتدين القاصرين عليه تبارك وتعالى بذاته في التعريف والاختصاص على المعنى او عموما

في شان الافتتاح بالحمد المشهور في المصطفى وهو قوله كل امر ذي بال لم يبدأ بحمد الله فهو اقطع وجزم تعميمه بقوله

ومنه اولى بعد الحمد وكل من ذلك احدهما وكل من المعنيين محتمل وقيل الحمد لله بلوله بشارة اولى بالحمد وتعتري ان يكون

عليه ويجوز ان يكون بعض التقديس انه المعنى وقيل الحمد لله مصاحب للحمد وهو مناسب لمقام تخصيص الحمد وتعميم

ذلك الله تعالى كما لا يخفى والتعميم ولا يخفى في ترك التصريح بالحمد بنسبته في التعليم والاجلال والاعتناء بتعيين

الاسم والذهب الى ان الحمد بالحمد غيره تعالى وتعليق الحمد الى من يرى ما يتغير بالعقبة وعرضه الاسلوب التي

تجلب الطبايع اليه تكون كل حمد به من غيره الحمد الغفور قوله والصلوة قوله الصلوة صدر من صلى ادعا وهو اسم يوضع

موضع المصدر كقول صليت صلوة ولا تقول تصلية والتصلية ورد وفي شان انه مولى خالي وجعل الصلوة في

صيغة الاشارة الى انه لم يستعمل التوقي بالحمد وسنه كانه لم يستعمل التصلية بمعنى الدعا بعد الامر وامتثالها

جواب سوال مقدر وهو ان لم يوقر الملك بعد الحمد لوته والتصلية على نبيه قلنا كان بمعرفة به يستحق الحمد في

العموم والفضل مته اليه الا بواسطة جعل النبي عليه السلام وتجربة في ذلك فصح عنه وكذا الصلوة التصلية

على الآل والصحابة فانهم وسائط بين المصطفى والمتبرك بعلمه وبلطفه وذكر الفقرة التسلية وبه ترك التصريح

بعموم علمان فيه حسن الرافضة قوله فان قلت المعلق في اللغة من الله رحمة ومن الملائكة

ومن المؤمنين دعاء ومن الوحوش والطيور تسبيح فان جمع المعاني لوسع مستقيم منها ولعله في المقام مقام

المدح ولكن المدح يقتضي ان يكون المعاني الاربعة مرادة فان قلت اذا كان المعاني الاربعة مراده

فيلزم عموم المشترك وذلك غير جائز في كلام العرب قلت لا يبعد ان يكون المعاني الاربعة من قبيل

الكناية على الحذف للتعدد وهو شمل الكل فيكون هذا من قبيل عموم المجاز لا عموم المشترك

قوله على نبيه قوله خير فعيل بمعنى الفاعل من النبأ وهو الاخبار لتعلقه به ... والهمز وعدمه

كما في قوله يا خاتم النبآء انك مرسل ... بمشارع القربا ... كل مدح ...

ومن ترك ذكره الجوهري وقد ترك الهمز ... عليه سيبويه ... او بمعنى ... النبوة ...

من الارض كذا في الصحاح ومنه يقال نبا ... اذا ارتفع وعلا وقيل من النبي وهو الطريق ...

وقوله على جنبه النبي انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ احكامه والرسول اخص منه وهو انسان

كذلك ويكون له كتاب وشريعة والاصل في اللام في النبي العهد فهذا الاصل ... عليه

عليه وسلم وقد يكون للجنس والاستغراق فيكون المعنى والصلوة على كل نبي بعثه ...

على الرسول لا بحسب اللفظ فقرينة السجع واما بحسب المعنى فعلى الثاني فظاهر لانه يشمل وعلى الاول

فلان الله عليه صلى الله عليه وسلم ليتحقق الصلوة برتبة النبوة ويعلم منه استحقاقه برتبة الرسالة

بالطريق الاولى ... اعظام الدين عليه رحمة الله وقوله الصلوة على جنبه الضمير راجع الى الولي ...

المرفوع ان كان راجعا الى الثاني فلا معنى للكلام فان الضمير راجع الى الجد وقوله فلا معنى للكلام ممنوع

فان في ... النبي عليه الصلوة والسلام خير الجد وان كان الضمير راجعا الى الولي فحينئذ يكون انتشار

الضمير باطل وغير مستحسن ان كان مراده من بطلان انتشار الضمير باطل وغير مستحسن مطلقا وان

كان بعضه باطل وغير مستحسن فمسلم لكن كون هذا الانتشار من جملة البعض ...

قوله وعلى آله اقول ... واتباعه ... وقوله وعلى آله التزم اهل السنة ادخال على على الآل

ردا على الشيعة فانهم منعوا ذكر على بين النبي وآله ويقولون في ذلك ...

الرحمن ... وعليه وآله ... اتباعه ... ذكر ... بعد التعميم

... اقوال في تعيين الآل ... المقام ... في الصحاح ...

... وهو تبليغ الكتاب والاحكام

وفي ذكر ... براعة الاستهلال لان النحو ... الادب ... قوله ...

[illegible]

اسم الاشارة فيما بينهما واسماء الاشارة ربما تستعمل في الامور المعقولة وان كان وضعها للامور المبصرة فان قلت

في مراد [illegible] والنكتة ههنا اما الاشارة الى انه فاقت بهذه المعاني عن عبارات الكمال [illegible]

مبصرة عنده ويقدر على الاشارة اليها واما الاشارة الى كمال فطانة الطالب الى ان مع مبلغ معارات المعاني

معه المبصرات عنده وتستحق ان يشار اليه المعقول بالاشارة الحسية وفي ذلك مبالغة في حسن الخطاب

على تحصيل المعاني [illegible] قوله قوله فقه جمع فائدة وهي لغة ما استفدت من علم او مال [illegible]

المعرفة مع فعل الفاعل [illegible] قوله فيه [illegible]

قوله بل [illegible] يشكل [illegible] بمعنى الاشتباه [illegible]

في اللغة مبالغة او النقل او ان [illegible] باعتبار [illegible] قوله الكافية [illegible]

[illegible] او صفة الى الاسمية فان المعنى [illegible] كان [illegible]

في الفرعية [illegible] قوله العلامة [illegible] صيغة مبالغة [illegible] اسم الفاعل [illegible]

متعلق بمقدر تقديره [illegible]

[illegible] قوله العلامة صفة الكافية [illegible]

[illegible] لان هذا الوجه [illegible]

[illegible] هذا اللفظ وان [illegible] جميع العلوم العقلية

لعلامة [illegible] وقد قيل ان [illegible] جميع العلوم [illegible] مبالغة [illegible]

قوله المشتهر فقه المشهور انه اسم فاعل من الاشتهار وفي الشرح الاشتهار مشهور كردن و شدن [illegible]

يكون متعديا [illegible] المشتهر [illegible] بجميع [illegible] قوله في المشارق فقه مشارق جمع

مشرق وهو اسم مكان من الشرق بمعنى الشمس [illegible] الشرق [illegible]

الشرق او من الشرق بمعنى الاشراق [illegible] روشن شدن و تابان شدن [illegible]

[illegible]

قوله وهي حقه الجزء اقول لسقط الخبط الذي فيه يوهم ان الجزء ذكره الكلام في انواد الزوم
بما يشبهها في الجنس الا ان ما قال الجزء بعد النظم ذلك التقرير شبه الجزء بالعدالة في اللغة يشمل
على القبلية سنه تقرير قوله الجزء زين ضياء العزة عند اهل الكوفي تجنب بالكمال لكن انه فقعد التحية ابن
قوله ضياء الدين وبعد اقول يجوز في ضياء الدين الاعراب الثلثة والرفع والنصب مع قوله الجر
والجر مبني على التقدير والاضافة لانه اريد بينهما الى معرفة الشيء وهو نعته ونعت
به مشتق من الاصطف وهو جزء فيوسعا الجزء العموم كما مر عليك فسره لولا عرفنا
والتعبيف اقول كما ان بعض الجزء وجمع المعاني المترادفة في الخطبة جائز بل قد يورث صاد
التأليف الجزء بسبب الثاني حصل لا بد في تركه والا فالجزء بسبب تركه حصل لا بد في الاتيان
به اعظم قوله وسببها بالفوائد الضيائية اقول فان قلت قد تقرر في محله ان النسبة الى ما
الجزء زبيري فكيف جعل النسبة الى ضياء الدين ضيائية قلت النسبة في التركيب الاضافي الجزء
ان كان مقصودة في تركيب اضافي الجزء الثاني وان لم يكن مقصودا فالنسبة الى الجزء الاول
والمقصود في ضياء الدين الجزء الاول ليمحض الشخص ضياء الدين والمقصود في ابن الزبير الجزء الثاني
ليرتفع قدر الشخص بالنسبة الى الزبير كما في عبد مناف فان المقصود اظهار كما في العبودية
حتى حصل من بين عباد المناف بيته باسم العبد فان قلت لم لم ينسبها الى مصنع ان النسبة
اليه غالبة في التصنيف الحذف قلت من المنسوب اليه الشيء بالتصنيف ان في التصنيف ما يوجه بكماله
حقيقته بان يجعله غاية للتأليف وان جعله نسبة الى الغاية لحب اصل المعنى فيشعره بذلك
النفوس في بين طلبه الزيادة اعظم الذي مر وذكر النسبة هنا والنظم فيما بين الصيغة بالطبع
... بل ان الخطبة وقع ... بعد تاليف الكتاب ... ان اظهار حصول ما يتيه هو التأليف
وبه يجب ان يعتقد انه حصل وان سيرته ... اعظم قوله لانه الغاية اقول العلة الغائية لا اصل
تكشف ... كعلة الغائية ... العلة الغائية يجب ان يكون مقدمة ... الشعور

الوكيل ... قرينة ...
ثابتة وهو الغاية ...
فيقدر الجزء بقوله ...
تكون الواو للاستئناف وجعل
الجملة ... جملة ...
وقوعها في اخر الكلام ...
... فاعلموا انما ...
... في الكلام
الفصيح ... العطف
... وقوع الايات القرآنية
... في سورة البقرة
... في سورة الصف
... ابن هشام عن ابن
... زيد ومن عمرو ...

قوله بحمد الله اقول الباء في بحمد الله للسببية اي الجعل بحمد الله في عداد … من جعله اقول ان في جعله

لملابسة اي بتقدير الملابسة اي جعل حمده جزءا من خطبته قوله بعض النسخ اقول اي ان ترك ذلك الجعل كما في بعض النسخ

الحمد يتخيل ان الكتاب اي من حيث انه مصنفه او من حيث اشتماله على المسائل ليس في مرتبة كتب السلف

حتى يرتسم بذلك الترك نحو الحفتهم فانهم انما يرسمون حمده جزءا فيما يعتقدون انه … وما هو في مرتبة كتبهم

لكن يبقى توهم ترك الامتثال بالحديث الدال على الامر بالحمد وهو ان كل امر ذي بال لم يبدأ بحمد الله فهو اجذم

اي مقطوع اي ناقص يدفعه بقوله ولا يلزم الخ وحاصله ان المامور به التلفظ سواء كان الكتاب لا

يلزم من ترك الاول ترك الثاني قوله … ولا يلزم من ذلك عدم الكتاب مطلقا اقول اعلم ان الاصل

في الوجه بترك الحمد في الدفع الفاضل الهندي لكنه اورده على وجه يتوجه عليه اعتراض فغيره … حفظ

نظم الكلام … وحذف منه … انه لا يمكن اصلاحه فان الفاضل لم يبدأ بالحمد بعض

النسخ يتخيل ان كتابه هذا من حيث انه ليس ككتب السلف حتى يقتفي على سننهم ولا اذا بال حتى يكون تركه

الحمد اقطع ولا يخفى انه يرد عليه انه يلزم ترك الاقتداء بالسلف وترك ما ورد به السنة …

ويمكن دفعه بان هذا مثل ان يترك الصلوة والصوم بمعنى ان يتخيل انه ليس في عداد العقلاء …

فاجيب بان تارك ترك الاقتداء بالسلف … على ترك كتابة الحمد وجعله جزءا من الكتاب وما لم يكن

يترك الحمد بالسنة وجه لم يقل به احد من عنده ويمكن ان يقال ان ترك الحمد اقتصارا على … بالسنة

نعم … اظهار صفات الكمال الذي هو الحمد حقيقة لزوم الاختصار الذي هو المطلوب في هذه الرسالة …

قوله … تعريف الكلمة والكلام لانه يبحث في هذا الفن عن احوالهما اقول اشارة الى ان موضوع علم

النحو هو الكلمة والكلام لانه يبحث عن اثبات الاحوال لهما انفسهما … التي ترجع اليهما …

الاحوال لنفس الكلمة … الكلام الا مركبة من اسمين او فعل واسم … فتعريف الموضوع

… فان معلوم ان موضوع العلم ما يبحث في ذلك العلم من احواله واحوال اقسامه …

… موضوعه هو الكلمة والبحث عن الكلام راجع … والبحث عن الكلمة … في هذا العلم …

قوله يكون افراد ما هو الخ فرايد وكفى مفهومها الخ لفظ المراد في الكلمة والكلام المضاف اليهما الافراد لا مفهوم

الا ان افراده يكفي لمفهوم وفي الكلام والكلمة المضاف اليهما مفهوم هو اللفظ اذ المفهوم يكفي لفظ ولا في

القول بالاستخدام في ارجاع الضمير الى المضاف اليها المفهوم والمراد في جزئية افراد الكلمة وافراد الكلام

ان كل فرد في افراد الكلمة جزء لكل فرد في افراد الكلام وفي جزئية مفهوم الكلمة لمفهوم الكلام ان مفهوم

الكلمة ماخوذ في مفهوم الكلام حيث يقال ما تضمنه كلمتين بالاسناد فتعين كونه قوله وتعريف الكلمة قوله تعقيب

ولا يرد انها لا معطوف عليه بل ارادة الابتداء بتعريف الكلمة والكلام فقدم الكلمة كذا والكلام كذا

معطوف على قدم معنى اذ تقديم تعريف الكلمة فقال الكلمة لفظ الخ قوله قيد بذلك

الخ ضعف هذا القول وذلك لان التناسب بين المشتق والمشتق منه ليس الا باعتبار التأثير

المخصوص الذي هو معنى الخروج او التأثير الذي تضمنه الالم وهو ليس موجودا مطابقا للمشتق

والتراب حيث لا يفهم منه بل هو كيس في بعض افراده ولكن بعيدة الاشتقاق قوله تقسيم

قوله قيل هذا الكلام مشتقان في العلم مثل الالم وهو الخروج قوله الاشتقاق على ثلاثة اقسام صغير وكبير

فالصغير هو ان يكون بين المشتق والمشتق منه تناسب في الحروف والترتيب نحو ضرب من الضرب ولا في

نظر الى من يعلم بدون تأمل ان ضرب مشتق من الضرب والكبير ان يكون بينهما تناسب في اللفظ دون الترتيب

نحو الا ان معرفة كون احدهما مشتقا والاخر مشتق منه لا يعرف الا بالتأمل لكثرة انعدام المناسبة

والترتيب والاكبر ان يكون بينهما تناسب في المخرج نحو نعق من النهق نحو لان معرفة الاشتقاق فيما كان

الى مرتبة تامل وبعضهم ادرج الخروج الاكبر في الاكبر تبعا للامام الرازي وجعل اقسام الاشتقاق قسمين صغير وكبير

والمشابهة في الاصطلاح هو الاشتقاق كذا قوله قيل هذا الكلام مشتقان في الكلم الخ الاشتقاق رد كلمة الى الاخرى

لتناسبهما في اللفظ والمعنى والمشهور في المناسبة المعنوية ان يدخل معنى المشتق منه في المشتق وبعضهم

اكتفى بان يكون في الاشتقاق ان يكون معنى المشتق منه لا بد منه في معنى المشتق وقد استقصينا في

تحقيقه في شرح الرسالة العضدية والصلوة التي قوله تخرج الاول نعم يتعدى هو كخرج بعض الخ

قوله بعيد الكلم بالطبع اقول هو ان الكلم جمعا لوجب تسميته الكلمة لان الجمع معتبر الجماعة فاذا ثبت

اقول لو تيقع الا على الثلث قوله حيث لا يقع الا على الثلث تكلفه بعد ذلك محقق بعينه فذلك قد يثبت بعينه

الدليل قول الله ان تسمل القوم الرهط ونحوها مما يدل على الثلث فصاعدا ولم يقل بها قبل مضارع فاعل

فصاعدا اقول وحاصله حذف تقدير الكلام لانه لا يقع الا على الثلث فيزد لو ما يقع هو كلمة فصاعدا او بعضه انه ذلك

ذا الكلم بالطبع ان بعض الكلم اقول فان القاعد الحمل العرض ليس الا بعض الكلم وهو الطبيعة الكلمة او ان

الجنس فجاز ان يعبر عنها ببعض الكلمة فتاويله كتاويل الرحمة بالاحسان في قوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين

قوله واللام فيه للجنس اقول هذا الوجه هو المختار لان المقام يقتضي تعريف المصطلح عليه لا تعريف الفرد لانه تعريف

اللغوي او ما يطلق عليه هذا اللفظ كما في صورة لام العهد الخارجي ولا ان الفرد حين تجئ اللام للاستغراق والتعريف

الجنس او الطبيعة من حيث هي فاللام للجنس والطبيعة قوله والتاء للوحدة اقول لا تنافي بينهما الوحدة على

اقسام احدها وحدة الجنس كوحدة التمرة وثانيها وحدة النوع كوحدة الكلمة وثالثها وحدة الفرد وهي وحدة الشخص كوحدة

زيد ووحدة عمرو ولا تتوهم المنافاة بين الجنس والطبيعة والوحدة لوقوع كل منهما صفة للاخر كما يقال الحيوان واحد

والواحد حيوان ولا تتوهم منه وقوع ثالث معانيها وهو مرفوع البعض بانه وان كانت جزئية فيه

عليه الا انها كلية بمفهومها ما عرفت فتقول هذه الوحدة الى احد الاولين ويمكن الجواب بالتزام التجرد ان وقع

الوحدة لانها تنافي فيهما كما توهم الفاضل المهذب كيف ولو كانت كذلك لم يقع كلمتان فصاعدا

الشخصية التعدد وانتفاء التاء الوحدة ويؤيده قوله فيما بعد ولم يقل لفظ لانه لم يقصد الوحدة هذا والظاهر

ان ذكره في مقام الجواب تكلف ظاهر مستغنى عنه لان المقصود من الكلمة هو الحقيقة وهو واحد حقيقة وتعدد

في افرادها كما حقق في الحكمة وتاء الوحدة مطابقة لما ينبغي ان يكون قوله مبني على العهد كمن اقول وان كان

في جانب جارة التعريف لانه جاء في الكشف جعلها اسما لما يطلق عليه لفظ الكلمة او الكلمة اللغوية

قوله والتعريف اللفظ اقول علم ان بعضهم زين الحواشي بتفسير اللغة وذكر كتب اللغة ان كل اللفظ في اللغة بمعنى

واللفظ الحقيقي لم يرد بالمستتر فانه من مقولة الكيف [illegible] ان المراد باللفظ او الملفوظ
موضوع عرفا للمعنى ما يتلفظ به الانسان حقيقة او حكما بل المراد بالحقيقي ما يقابل الحكمي وذلك ظاهر حيث قال
في مقابلة الحكمي كالمستتر في زيد ضرب اي هو فانه قسم اللفظ الى الحقيقي والحكمي حيث قال في تعريفه حقيقة او حكما
واشار الى التقسيم كما يحقق في موضعه فانه وان مثل في تعريفه للفظ المستتر كزيد وضرب
كالمستتر في زيد ضرب فان قلت لو قال ما يتلفظ به حقيقة كزيد وضرب وما يتلفظ به حكما كالمستتر في زيد ضرب لكان
ابعد عن المناقشة قلت المقسم هو اللفظ وما يتلفظ به فان [illegible] كزيد وضرب قيل ترك ذلك
لحرف الكاف بالكاف والواو في كزيد وضرب يكفي الكف بعده ويمكن ان يقال ليس المقصود ذكر جميع اقسام
الكلمة حتى يجب عليه ان يذكر مثال الحرف ايضا بل المراد ان يذكر مثال اللفظ الحقيقي واللفظ الحكمي وان
يقال ان الالفاظ المتركبة في زيد ضرب بعضها حقيقي وبعضها حكمي فقال زيد او ضرب في زيد ضرب لفظ
حقيقي والمستتر تحت ضرب لفظ حكمي فيعلم بذا قوله زيد ضرب عرف المجموع قوله واللفظ الحقيقي واللفظ الحكمي
والثاني في لفظ كما هو المشهور [illegible] ليس من مقولة الحرف [illegible] هذا الدليل على ان المستتر ليس بلفظ حقيقي
صغراه مطوية تقديره بطريق الشكل الثاني ان كل لفظ حقيقي فهو من مقولة الحرف والصوت ولا شيء
من المستتر من الحرف والصوت فلا شيء من اللفظ الحقيقي بمستتر وينعكس الى لا شيء من المستتر بلفظ حقيقي
والصوت اما [illegible] الذي هو قسم من الحرف [illegible] ان المراد بقوله هو في المدعو في الافصاح ان المستتر
هو المحذوف لكن عبر عن المحذوف [illegible] على المستتر [illegible] في حذف [illegible] ولم يوضع
خاص به [illegible] مذكورا [illegible] ان يكون مذكورا بعبارة خاصة [illegible] لكن جعلوا [illegible]
عنه فهو عارية [illegible] قيل هذه العبارة [illegible] لا حاجة اليه ولو سلم انه لا بد في اللفظ الحكمي من ان
يوضع بازائه لفظ [illegible] ليس كذلك [illegible] يجوز ارجاع الضمير الى المستتر فهذا الضمير الراجع اليه موضوع
بازائه لكنه بوضع عام [illegible] ان يكون العبارة [illegible] لم يوضع له لفظ بوضع مخصوص ويمكن ان يقال في
العبارة يجوز ان يكون بيانا وتوضيحا لقوله من مقولة الحرف والصوت فالمعنى انه لم يوجد من الحروف

وقد يتلفظ به اللسان في بعض الاحيان   فان قلت لفظة بعينه تفيد قولك في بعض الاحيان

فلا يستدرك قلت لا نسلم ان لفظ قد هنا للتقليل لجواز ان يكون للتحقيق كما في قوله تعالى قد يعلم الله ولو سلم

فيجوز ان يكون تقليل المعقول الذي يتلفظ اللسان ببعض المحذوف في بعض الاحيان او تقليل الفاعل الذي يتلفظ

به بعض اللسان في بعض الاحيان او باعتبار ان اللفظ اذا لم يكن محذوفا فان كان يتلفظ في بعض الاحيان

واذا حذف فقد يتلفظ في بعض الاحيان ايضا فتامل   ودخلت فيه   اي في اللفظ والمقصود من هذا الكلام

دفع اعتراض توجيهه في هذا المقام ان اعتبار التلفظ باللسان في تعريف اللفظ يخرج كلمات الله تعالى

وكلمات الملائكة والجن لانها يتكلمها الله تعالى والملك والجن مع انها الفاظ فدفع بانها دخلت في اللفظ

بسبب انها مما يتلفظ بها اللسان في الجملة والمراد انها مما من شانه ان يتلفظ به اللسان حقيقة فمما يتلفظ

به اللسان فيها كالمنزلات العظيمة مما يلفظ به اللسان لا بالفعل ومن شانه ان يتلفظ به وكل ما

كذلك فهو لفظ مستعمل   وكلمات الملائكة   اِنَّ في الجنة نهرًا من لبن لعليٍّ وحسينٍ وحسنٍ   وكلمات

الجن   وقبر حرب بمكان قفر وليس قرب قبر حرب قبر   [illegible] عليكم

[illegible] افرنقعوا افرنقعوا الكلمات المهملة ديز جسق [illegible]   والدوال الاربع   وكذا اشار لها مثل

النقارة الدالة على ركوب الامير والتسبيح لغفلة [illegible] ووضع لتعيين المسافة او الطريق فهو

العلم الدال على العبر [illegible] فهو يخرج [illegible] انها ليست داخلة في اللفظ قيل في هذا الكلام اشارة الى الرد على كلام

بعض الشارحين حيث جعلوا اللفظ احترازا عن الدوال الاربع بناء على ان النسبة بينه وبين

الباقية العموم والخصوص كالجنس والفصل اذ لو كان بينهما عموم وخصوص من وجه جاز الاحتراز بالجنس

لجواز ان يعتبر الجنس فصلا والفصل جنسا ووجه الرد ان الاحتراز من الشيء فرع دخوله في التعريف

فلو لم يصدق عليه الجزء الاول من التعريف فكيف يكون خارجا بالجزء الثاني   لانه لم يعتبر الوحدة الى

في تعريف اللفظة وهو موجب للتفصيل فانه معين شرط الوحدة على ان لا يتبع التلفظ بها ترتيب جنسي الا

فيعتبر الترتيب [illegible] لكن المتلفظ به ترتيب باعتبار المعنى الاجمالي وعنده الحكمة والا الوحدة

تخصيص بجزئي الجزئي لوضعه او بعمومه لجنبه المفردات والمركبات نسبة سواء كان نوعيا كعمومه

او بعمومه وهو من في الموضوع له من الحرف فان قال لم يقصد تعليل فقد المعنى ... يجعل له

فلت المكانت ... دخله في المعقود خرج عنه وضع الحروف لعدم انحصار معانيها ... المشترك

لو جعل في كلمة والمكانت دخله في المعقود عنه خرج عنه وضع المشترك لعدم انحصار معانيه ...

لو جعل في كلمة وما تحصل ان الجزء الاخير الذي يفيده التخصيص لا يوجد في كل وضع فلا يمكن ان ...

بتجريده التخصيص من جزء السلب وبان التخصيص بحسب الجعل لا بحسب الحكم وما كانت اه وضع في المشترك ...

المشترك ... لم يحقق في الازمنة المترتبة او وقوع الا بجعل الواحد والمجعول له الواحد بلا تخصيص

التخصيص وبان تعدد ... في الحروف ... لا بجعل ذلك الحروف فلو جعله الحروف ... فان ...

بحسب ... وجد ... في المعنى ... وتذكر ما يعلم الجواب عن الشبهة فيما كان موضوعا ... وضع ...

يعني الاطلاق المذكور ... في عرف اللغة ... العلم ...

القاموس ... اذا ... فالمراد ... معنى ... المعنى ... وسع ...

بغير السمع ... تنبيه على ... الموضوع له اللفظ ... الاربع ... فيمكن ان يقال ...

او ... يعلم ... يعلم ... والمدلول ... الجنس ... وهو ...

بالمعنى وغيره ... يخرج عنه وضع الحرف وكذا وضع الفعل ... باعتبار دلالته على نسبة ... وكذا

وضع اسماء المتضمنة لمعنى الحرف كمن وما كان ... وضع ... كاسماء الاشارة والموصولات

فانها ... عن الحرف ... ويعلم معناه ... المعنى ... ان ... او

الخ ... في التعريف ... قيد ... الموضوعات الغير اللفظية ... وضع

اللفظية ... قيد ... في الحرف ... قيد ... وبعضها ... فانه

فيه ... او مركب ... من ... هذا الاطلاق صحيح ... بمعنى الحرف

فاشكل ... فلو ... الاطلاق الصحيح الذي كان ... الثاني ...

او مصدر بمعنى المفعول   عطف على قوله اسم مكان لا على قوله لا مفعل بانه على وزن مفعل على التقدير المقدرة

ايضا وانما اعتبر المصدر بمعنى المفعول ليكون المعنى الاصطلاحي مأخوذا من المعنى اللغوي وذلك لان المصدر المذكور يكون

بمعنى القصد سواء قصد بشيء او لا وما يقصد في شيء مأخوذ منه ولهذا احتيج الى [illegible] بان يجعل المصدر منقولا

الى المعنى الاصطلاحي ابتداء من غير المعنى المذكور كما ترى في الالفاظ فيكون من قبيل تسمية المسبب باسم السبب او تسمية الملزوم باسم

اللازم او تسمية المتعلق بفتح اللام باسم المتعلق بالكسر ولكن معنى المنقول اليه مأخوذ منه في الجملة [illegible] كما ذكرنا

او مخفف معنى اي عطف على قوله لا مفعل لا على قوله اسم مكان او قوله مصدر [illegible] وتحقيق بقوله لا مفعل على

وجه الاستقلال [illegible] يكون [illegible] في المعطوفات فان قلت على تقدير كون المعنى مخفف معنى يكون [illegible] على

وزن مفعل فكيف يكون عديلا لقوله لا مفعل قلت المراد بقوله لا مفعل انه [illegible] وزن مفعل [illegible]

انه اذا كان مخفف معنى يكون بحسبه على وزن مفعل وبعد التخفيف ايضا لم يتعين انه على وزن

مفعل لاحتمال كون الياء الذي فيه محذوفة منه فيكون على وزن [illegible] هذا الذي ذكرنا اذا اعتبر انه في الاصل

على وزن مفعل واما اذا اعتبر كونه بالفعل على وزن مفعل فلم يكن عديلا لقوله لا مفعل فالتوجيه في العطف

ان يقال ان قوله او مخفف معنى عطف على قوله اسم مكان او على قوله او مصدر ميمي [illegible] في المعطوفين

مفعل موصوف [illegible] تقدير الكلام المعنى مفعل صفة انه اسم مكان او مفعل صفة انه مصدر ميمي او مفعل

صفة انه مخفف معنى [illegible] في صحة هذا العطف واستقامة معنى الكلام [illegible]   او مخفف معنى

اسم مفعول كرمى فقوله اسم [illegible] بالرفع والجر وعلى الاول صفة مخفف وعلى الثاني صفة معنى فيكون من قبيل

[illegible] باسم العام [illegible] فقوله لمعنى [illegible] بفتح النون او بكسرها وعلى الاول لا يكون مخفف معنى اسم مفعول

وعلى الثاني يكون اسم مكان [illegible] قوله فهو لا مفعل [illegible] لانا نقول ان المختار الاول وقولكم وعلى الاول

لا يكون مخفف معنى اسم مفعول [illegible] ولكنا نقول ان المراد [illegible] مع قطع النظر عن [illegible]

حركة النون [illegible]   اسم مفعول كرمى   يجوز فيه الرفع بان يكون صفة مخفف وخبر مبتدأ محذوف

والجر بان يكون صفة معنى وهذه النسخة [illegible] مرمي [illegible] معنوي [illegible] جميع الواو والياء و[illegible]

[illegible]